

السؤال : لماذا لا يتفق المسلمون على بداية ونهاية شهر رمضان ؟

2018-05-29 اللجنة العلمية

الجواب :

لقد رسمت الشريعة المقدسة مجموعة طرق للحكم بثبوت الهلال , واختلاف الفقهاء في ثبوت الهلال راجع بالحقيقة الى فهمهم لهذه الطرق , وقد يكون الاختلاف راجع الى عدم ثبوت تلك الطرق عن النبي واله الاطهار(صلوات الله عليهم)

طرق ثبوت الهلال :

الطريق الاول : ثبوت الهلال بشهادة العادلين , وهذا ما ذهب اليه مشهور الشيعة , وبه قال الشافعي ايضا على خلاف في اول رمضان فقط 1, على ما صرح به جملة من اصحابنا سواء شهدا عند الحاكم ام لا 2.

والدليل على ذلك قوله تعالى : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) 3 , وقال (عليه السلام) : (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته) 4 .

الطريق الثاني : يثبت الهلال بحكم الحاكم الشرعي دون الحاجة الى بيّنة , والى هذا الرأي ذهب جماعة من الفقهاء .

الطريق الثالث : رؤية الهلال في البلدان الشرقية , يدل على ثبوته في البلدان الغربية يقينا .

الطريق الرابع : إذا رأى الشخص بنفسه ثبت عليه الصوم , أو العيد إذا رأى شوال حتى لو تفرد هو بالرؤية , لصحيفة علي بن جعفر قال : (سألته عن يرى هلال شهر رمضان وحده لا يبصره غيره أله أن يصوم؟ فقال: إذا لم يشك فيه فليصم وحده، وإلا يصوم مع الناس إذا صاموا) 5 .

الطريق الخامس : تواتر الاخبار برؤيته .

الطريق السادس : الشيعاء المفيد للعلم .

الطريق السابع : مضي ثلاثين يوماً من هلال شعبان , فإنه يوجب الصوم لشهر رمضان .

الطريق الثامن : إذا رؤي في بلد قريب على بلد الرؤية ويتحد معه في الافق ولو في جزء من الليل

الطريق التاسع : ذهب إليه علماء العامة من الأحناف، وهو إن كان الجو غائماً : يثبت هلال شهر رمضان بخبر مسلم واحد بالغ عاقل عدل , أو بخبر مجهول الحال ولو كان أنثى , أو رقيقاً أو محدوداً بقذف ثم تاب، وإن كان الجو صحواً , فلا بد من رؤية جماعة كثيرين لإثبات رمضان وشوال فالتفرد في هذه الحالة يوهم الغلط , والجمع الكثير قيل : أهل المحلة وقال أبو يوسف خمسون.6

الطريق العاشر : رؤيته في أي بلد من العالم يوجب ثبوته في كل العالم .

إذا اتضح ذلك فأقول: إنَّ اختلاف بعض الفقهاء قد يكون ناجم عن عدم قناعتهم بأحد تلك الطرق التي ذكرتها , فمثلاً بعض الفقهاء لا يكتفي بشهادة العدلين في ثبوت الهلال , بل لا بد من الشيعاء , بل حتى من يعتبر شهادة العدلين قد لا يحكم بثبوت الهلال حتى لو شهد العدلان عنده , وذلك إمّا لعدم ثبوت عدالتهم عنده , وإمّا لعدم قناعته بشهادتهما , بسبب عدم تطابق شهادتهما الى غير ذلك , وكذا الكلام في اتحاد الافق , فإنهم لم يتفقوا على معناه , حيث ذهب بعضهم الى اعتبار العالم كله أفقا واحداً , وبعض ذهب الى اعتبار البلدان المتقاربة أفقا واحداً , وبعض ذهب الى اعتبار اشتراكها بجزء من الليل , وهكذا البقية .

-
- 1- الخلاف - الشيخ الطوسي (3 / 194)
 - 2- الحدائق الناضرة - المحقق البحراني (19 / 262)
 - 3- البقرة / 185
 - 4- وسائل الشيعة - الحر العاملي (10 / 253)
 - 5- وسائل الشيعة - الحر العاملي (10 / 261)
 - 6- فقه العبادات على المذهب الحنفي - نجاح الحلبي (1/133)